

كان مخالفة الامر لا رشاد الوطين ابقاء في دار الخلد ولا مخالفة الامر التكليف  
اذ لا تكليف في تلك الدار وحقيقة العصبان محسب اللغة المخالفة لطلب الامر  
لا مخالفة في الامر التكليف خاصة برشدك الى هذا قول عرب العاصم في المعاني  
**بيت** امرتك امر اجازها فقصيتي وكان من التوفيق قبل ان هاتم فالاختلاف ان  
يقال ان عصبان ادم دم كان ذنباً والكذب ليس من الحكمة وما يقع على وقت  
رضاءه تعالى في شيء لا تراه انما يكون ذنباً ان لو كان الامر الذي كان مخالفة عصبان  
تخليها ليجابياً وقد عرفت ان ليس كذلك واعلم ان عتاب الله في ادم دم في قوله  
الامر انما يحيا عن تلك الشجرة واقبل كما ان الشيطان لما عد في صيد عتاب لطيف  
لا عتاب تهنيت وتوذيپ وتزليله من السماء الى الارض باصره بطوا منها قبيحا  
تجمل وتبعية تقرب **س** ساطب لعدا عنكم لتقربوا وتسكب عيناى  
الدموع لغير نظر موى م الى تقصير ادم دم في الكذب وهو حاصل بسببه من س  
لما ان فلانم وتمسك ادم دم بالتقديرو بما فيه من الدلالة الى احسن الماء العذب  
و لرتفع للامم فعنى قول ادم دم اقلوى على ان عمت له انلوى على عاصد موى  
على في ما يقضيه الحكمة في رضيه الحق ومثل ذلك لا يكون لاخير المحض  
لقد رتب عن ذلك المعنى باللازم وقد كشفنا عن وجه ذلك التفسير لفضاع  
هذا هو الوجه الاخر لثان السائل والمسئول المطابق للمقول والمنقول  
لما ذهب اليه له ما ايسا وي حيث قال في شرح المصباح على قوله بالحجة  
بان الكرمه ان عمه ما صدر عنه ليركن ما هو مستقل به مما كان تركه كان  
امرا مقضيا عليه وان كان كذلك لم يحسن للم عليه عقلا واما ما يترب عليه  
شرعا من الحدود والتعدير فحسنة من الشارح لا يتوقف على عرض وبيع  
لان مبناه على ان خلاف ما قدر غير مقدر للعبد فهو مذمور في عدم رتبته

هذا هو الوجه الاخر  
لثان السائل والمسئول  
المطابق للمقول والمنقول

بمنزلة بسحقى للوم على ذلك وقد وثقت على بطلان ذلك المبني واما ما زعمه  
المر يبشئ من ان الاحتجاج من ادم دم لانه لا يملك له يلام من تفصيل  
وتاب وانما يلام من اصرت الذنب لا لانها ما اجترحه من الكرامة وهو لا ينبغي ان  
يذهب اليه فم كيف وقوله اخبر موى في علم ان لو ينادى على خلاف ذلك ولو كبر اذ  
لمن ينادى ومن لغت من بظاهره فبدينا ان ولا تخرجت قائمة المثل انما يرامس  
للمر فبما لهما من احدا منها ليجي كاشا وبوس ولا ان يكل لدم موى بل يقول حاج  
ادم دم موى م فان قلت قد دل النص السابق بلحق على ان العبد سعيد بطوامه  
والشقة شقة في بطن امه فلا خيار للسعيد في تحصيل السعادة وانما انما للشقة  
على تامل الشقاوة وقد اوضح عن ذلك المعنى حافظ ادم من الكثر اراى الملقب  
بلسان العيب **س** در كوى نيك نامى مارا كز ندادند كرتوى بسندى تغير  
كن قضا را حافظ مزخود بوشيد اين حرفه في الود اى شرح بال دامن معد  
دار مارا قلت معنى الحديث ان السعيد مقدر سعادته وهو في بطن امه والشقة  
مقدر شقاوته وهو في بطن امه وقد برر الشقاوة لم قبل ان يولد له فبوجه عن  
قابلية الشقاوة وكذا مقدر السعادة لم قبل ان يولد له فبوجه عن قابلية  
وقد دل على ذلك قوله م كل مولود يولد على فطرة الا سلام ثم ابواه يهودونه  
ونصرانه وكفره بما تحمقت فيما سبق من ان المقدر يتابع المقدر كما ان العلم باج  
لما يكون قد اشار الى ذلك المعنى من قال **بيت** ما را ز قضا جبر اين قدر نر نمايد  
بما نر تو جى با ز تر جماند قال له امام الرغب في تفسيره وقد ذكر بعض العلما ان  
المقدر بمنزلة المقدر لكان المقضا بمنزلة الكيل وهذا قال ابو عبد الله كرم  
لما اراد الفار من اقطاعه بالمشاهد تقضى بالبعلى وقال عمر اقرم قضا  
لله تعالى ان قدر لته تيبها على ان القدر ما لم يكن قضا فحق القدر ان يبع للبعلى

هذا هو الوجه الاخر  
لثان السائل والمسئول  
المطابق للمقول والمنقول

لو اظهر من القضا  
دولة ما انما القضا افضل  
والسنة باحكام قضا وتدرت



هذا هو الوجه الاخر  
لثان السائل والمسئول  
المطابق للمقول والمنقول